

2016/6/6

بيان للنشر الفوري صادر عن
مركز إعلام حقوق الإنسان والديمقراطية "شمس"

مشروع قانون إعفاء المحققين من توثيق التحقيق مع الأسرى الفلسطينيين رخصة للقيام بالتعذيب

يشدد مركز "شمس" على أن مشروع قانون إعفاء المحققين من توثيق التحقيق مع الأسرى الفلسطينيين هو مشروع قانون عنصري جاء للتغطية على خرق القوانين خلال التحقيق وإخفاء التعذيب النفسي والجسدي، الذي يمارسه محققو الاحتلال بحق المعتقلين الفلسطينيين، إن مشروع القانون العنصري يستهدف الفلسطينيين تحديداً، كما أن هذا الإعفاء يشكل تمييزاً صارخاً وغير مبرر وغير قانوني. هو بمثابة رخصة للمحققين للقيام بالتعذيب. وهو مقدمة للممارسة التعذيب والعنف ضد الأسرى من قبل المحققين وجهاز المخابرات الإسرائيلي إن هذا المشروع ينطوي على كثير من المخاطر التي تهدد حياة الأسرى الفلسطينيين، كما أن ذلك هو بمثابة ضوء أخضر لانتزاع اعترافات مزعومة من قبل المحققين لتحقيق انتصارات أمام رؤسائهم .

يرى مركز "شمس" أن مشروع القانون يؤكد التواطؤ بين كل مكونات النظام السياسي الإسرائيلي، بل ويكشف مدى الانحطاط التي وصل إليه هذا (المشرع) بالتغطية بل بإعطاء رخصة للمحققين بأن يستخدموا ما يحلو لهم من أساليب لا إنسانية ولا أخلاقية وغير قانونية بحق الفلسطينيين. إن مشروع القانون يبين مدى الإصرار على انتهاك حقوق الإنسان، كونه لا ينسجم مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وأيضاً يبين مدى عدم الاهتمام والمبالاة من قبل (الكنيست) بحقوق الإنسان، والتي يجب أن تكون راسخة في الوجدان لكي تكون ثقافة ابتداء. إن هذا المشروع يكشف مدى زيف ومدى عنصرية هذا الاحتلال الذي يريد أن ينعم بالأمن والسلام على حساب كرامة وإنسانية وحقوق شعب آخر .

يذكر مركز "شمس" أن مشروع القانون العنصري يتنافى والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، واتفاقيات جنيف لا سيما الاتفاقية الثالثة، والاتفاقية الرابعة، وأيضاً مجموعة القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء لعام 1955 ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966، وإعلان الأمم المتحدة لحماية جميع الأشخاص من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة لعام 1975 ، والاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، لعام 1984، ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لعام 1988 الذي أنشأ المحكمة الجنائية الدولية.



يطالب مركز "شمس" مؤسسات حقوق الإنسان الإسرائيلية بالوقوف أمام مسؤوليتها المهنية والأخلاقية في التصدي لعنصرية المشرع الإسرائيلي ، وأمام سياسة حكومة الاحتلال التي تتفنن في اقتراح مشاريع القوانين وما تحمله في طياتها من أبعاد عنصرية وفي هذا الصدد يدعو المركز مؤسسات حقوق الإنسان الإسرائيلية بإعلان موقفها من مشاريع القوانين التي يقدمها متطرفون وعنصريون إسرائيليون ، وبالتالي فإننا ندعوها إلى اتخاذ موقفاً واضحاً وصريحاً حول التشريعات والقوانين العنصرية المطبقة على الفلسطينيين ، سواء القوانين أو مشاريع القوانين والتي كان آخرها مشروع قانون إعفاء المحققين من توثيق التحقيق مع الأسرى الفلسطينيين ومشروع القانون التي قدمته وزيرة العدل الإسرائيلية إييليت شكيد والقاضي باعتقال الأطفال راشقي الحجارة 10 سنوات.

يدعو مركز "شمس" المجلس التشريعي الفلسطيني وكنلته البرلمانية المختلفة للوقوف أمام مسؤولياتها الوطنية والى ضرورة التحرك على المستوى العربي والدولي لكبح جماح برلمان الاحتلال وضرورة الضغط عليه من قبل اتحاد البرلمانات الدولية والتحرك القوي والجدي على مستوى دولي لاطلاع برلمانات الدول الشقيقة والصديقة على عنصرية البرلمان الإسرائيلي، وبضرورة الضغط على البرلمان الإسرائيلي ومطالبته باحترام حقوق الإنسان وعدم إصدار تشريعات تنتافي والمواثيق الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان باعتبارها قواعد أمر . وبضرورة تطبيق قانون حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني على الأراضي الفلسطينية المحتلة .

"انتهى"